

وزارة التموين والتجارة الداخلية - الإدارية العامة للتعاون الاستهلاكي

يتضمن عقد التأسيس الابتدائية والنظم الداخلية للجمعيات المرفقة والمتعلقة بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين بالأرقام والتواريخ الموضحة قرر كل منها أن السادة المؤسسين المذكورة أسماؤهم قد أسموا فيما بينهم جمعيات تعاونية استهلاكية مترتبة وفقاً للبيانات الموضحة رفقه.

مدة هذه الجمعيات غير محددة تبدأ من تاريخ تنشئها ملخصات عقد تأسيسها في الواقع المصري والأعمال التي تزاولها هي مدة أعضائها بما فيها بحثاتهم الاستهلاكية من مأكل وملبس وخلافه عن طريق شرائها بالجملة وبيعها لهم بالتجزئة.

ويقبل في عضوية هذه الجمعيات كل من توافرت فيه الشروط المتصوصة عليها في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٥) من النظام الداخلي ومسئوليية أعضاء هذه الجمعيات محدودة بقيمة أسهم كل منهم.

وتنزل صفة العضوية عن الأعضاء طبقاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٦) من النظام الداخلي.

مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاثة سنوات وينتخب المجلس عن طريق الجمعية العمومية بالاقتراع السري من بين أعضائها الذين تتوافق فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام المادة (٥١) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٢٢) من النظام الداخلي.

وهذه الجمعيات تعامل مع أعضائها ولكن يجوز لها استثناء، أن تعامل مع الغير في المسائل الآتية:

- ١ - قبول الودائع بحيث يكون سعر الفائدة عليها أقل من سعر الفائدة للأعضاء.
- ٢ - تقديم السلع والخدمات بسعر السوق مما يفيض عن حاجة الأعضاء ولا يتعارض مع مصالحهم.

والسنة المالية تبدأ من أول يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل سنة وفي نهاية هذه المدة تلتئم مجالس هذه الجمعيات حساباتها بالكيفية المبينة في المادة (٥٠) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٣١) من النظام الداخلي.

قواعد جمع الجمعيات العمومية سواء كانت (سنوية - طارئة - استثنائية) وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٧ إلى ٤٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذلك المادتين (٣٩، ٤٠، ٤١) من النظام الداخلي.

وتحل الجمعية وتصنف أموالها وفقاً لأحكام المواد (من ٧٨ إلى ٨٤) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذا المواد (من ٥٦ إلى ٥٨) من النظام الداخلي.

وكل ما يطرأ على هذه الجمعيات من تعديلات لا يمكن التمسك به قبل الغير ولا يعتبر قانونياً إلا إذا سجل ونشر عنه.

ورأس مال هذه الجمعيات غير محدود ، وقيمة السهم الواحد ١٠٠ قرش تدفع بالكامل وقت الاكتتاب .

اسم الجمعية	مقرها	منطقة عملها	عدد أعضاء	رقم الإيصال	رقم التسجيل	تاريخ
الجمعية التعاونية	الصحراء	(٥)	١٠٠٠	٦٣٦٨	١٧٩١	٢٠٠٠/١٠/٣
جمعية الزراعيين - فرع البرشين - جيزة	الصحراء	أعضاً . (عشرة آلاف) ولا تحدد	١٠٠٠	٦٣٦٨	١٧٩١	٢٠٠٠/١٠/٣
الجمعية التعاونية	الصحراء	المقاطعة	٥٠	٦٣٦٨	١٧٩١	٢٠٠٠/١٠/٣
الجمعية التعاونية للأعمال	الصحراء	الصحراء	٥٠	٦٣٦٨	١٧٩١	٢٠٠٠/١٠/٣
جمعية الصحراء بالصحراء - جيزة .	الصحراء	الصحراء	٥٠	٦٣٦٨	١٧٩١	٢٠٠٠/١٠/٣